

مرسوم رقم ٢٠٢٨

قبول هبة عينية مقدمة من صندوق

البيئة العالمي لصالح وزارة الأشغال العامة
والنقل - مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك

إن رئيس الجمهورية

بناء على الدستور

بناء على قانون المحاسبة العمومية، لا سيما المادة
٥٢ منه،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ
١٩٧٧/٦/٢٥ (إعفاء الهبات المقدمة للإدارات العامة
والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من
جميع الرسوم)،

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥
وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤
وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠
(إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى
للرسم الجمركي)،

بناء على اقتراح وزير الأشغال العامة والنقل ووزير
المالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/١١/١٣،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهيئة العينية المقدمة من
صندوق البيئة العالمي لصالح وزارة الأشغال العامة
والنقل - مصلحة سكك الحديد والنقل المشترك، وهي
عبارة عن ٤/ حافلات كهربائية لتشغيل خدمة نقل
مشترك صديقة للبيئة بين مدينتي بيروت وجبيل،
بالإضافة إلى محطات توقف مخصصة على طول
المسار، وتركيب نظام الطاقة الشمسية وبطاريات
تخزين في موقف الحافلات المخصص في جبيل لصالح
وزارة الأشغال العامة والنقل - مصلحة سكك الحديد
والنقل المشترك، وتبلغ قيمتها /٦٨٠,٠٠٠ د.أ أي ما
يعادل /٦٠,٨٦٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل (ستون مليارا
وثمانمئة وستون مليون ليرة لبنانية)، عبر مشروع
يتولى تنفيذ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP.

المادة الثانية: يُنشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

بعيدا في ٥ كانون الأول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الأشغال العامة والنقل

الإمضاء: فايز رسامني

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر